

رئيس مجلس الإدارة

قرار

رقم (٨٣٩) لسنة ٢٠١٥ بتاريخ ٥/٧/٢٠١٥

بشأن الغلق النهائي لفرع شركة سيتي تريد لتداول الاوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسي للهيئة العامة للرقابة المالية ،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١) لسنة ٢٠١٥ بشأن ضوابط غلق ونقل فروع الشركات المرخص لها بمناولة نشاط السمسرة في الاوراق المالية.

وعلى المذكورة المعدة من الادارة المركزية للتأسيس والتخيص بتاريخ ٢٠١٥/٩/١٤ ،

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (٢١٦) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/٩/٩٠ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ رئيس الهيئة .

"قرار"

مادة (١) : الموافقة على الغلق النهائي لفرع شركة سيتي تريد لتداول الاوراق المالية الكائن في فيلا ١٢ الدور الرابع . ٤٩ عمارت صقر قريش . مساكن شيراتون . النزهه . مصر الجديدة ومهتمه تنفيذ من الفئة الثانية على أن يتم الشطب بالسجل المعد لهذا الشأن بالأدارة المختصة والتأشير في السجل التجارى المختص بذلك .

مادة (٢) : على القطاعات والأدارات المركزية بالهيئة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة (٣) : يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

رئيس الهيئة

شريف سامي

